موقن ابراهيم عليه السلام فصل قال القاضي ابو الفضل رضي الله عنه قد بان بما
قدمناه عقود الانبياء عليهم السلام في التوحيد والايمان والوحي و
عصمتهم في ذلك على ما بيناه فاما ما عدا هذا الباب في عقود قلوبهم
فجماعها انها مملوءة علما ويقينا على الجملة وانها قد احتوت من المعرفة والعلم
بامور الدين والدنيا ما لا شيء فوقه ومن طالع الاخبار واعتنى بالحديث
وتأمل ما قلناه وجده وقد قدمنا منه في حق نبينا عليه السلام في الباب الرابع
اول قسم في هذا الكتاب ما ينبه على ما وراءه الا ان احوالهم في هذه المعارف
تختلف فاما ما تعلق منها بامر الدنيا فلا يشترط في حق الانبياء العصمة من عدم
معرفة الانبياء ببعضها او اعتقادها على خلاف ما هي عليه ولا وصم عليهم فيه اذ
هممهم متعلقة بالاخرة وانبائها وامر الشريعة وقوانينها وامور الدنيا تضادها
بخلاف غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا وهم عن الاخرة
هم غافلون كما سنبين هذا في الباب الثاني ان شاء الله تعالى ولكنه لا يقال
انهم لا يعلمون شيئا من امور الدنيا فان ذلك يؤدي الى الغفلة والبله وهم
المنزهون عنه بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا وقلدوا سياستهم وهدايتهم و
النظر في مصالح دينهم ودنياهم وهذا لا يكون مع عدم العلم بامور الدنيا
بالكلية واحوال الانبياء وسيرهم في هذا الباب معلومة ومعرفتهم بذلك كله
مشهورة واما اذا كان هذا العقد مما يتعلق بالدين فلا يصح من النبي عليه السلام
الا العلم به ولا يجوز عليه جهله جملة لانه لا يخلو ان يكون حصل عنده ذلك عن
وحي من الله فهو ما لا يصح الشك منه فيه على ما قدمناه فكيف الجهل بل حصل له العلم اليقين
او يكون فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه شيء على القول بتجويز وقوع
الاجتهاد منه في ذلك على قول المحققين وعلى مقتضى حديث ام سلمة انما اقضي بينكم
برأيي فيما لم ينزل علي فيه خرجه الثقات وكقصة اسرى بدر والاذن للمتخلفين
على رأي بعضهم فلا يكون ايضا ما يعتقده مما يثمره اجتهاده الا حقا و

الا حقا وصحيحا هو الحق الذي لا يلتفت الى خلاف من خالف ممن اجاز عليه الخطأ
في الاجتهاد ان لم يقم عليه دليل فيه لا على القول الاخر بان الحق في طرف واحد لـ
عصمة النبي عليه السلام من الخطأ في الاجتهاد في الشرعيات ولان القول في تخطئة
المجتهدين انما هو بعد استقرار الشرع ونظر النبي عليه السلام واجتهاده انما هو فيما
لم ينزل عليه فيه شيء ولم يشرع له قبل هذا فيما عقد عليه النبي عليه السلام واما ما لم
يعقد عليه قلبه من امر النوازل الشرعية فقد كان لا يعلم اولا منها الا ما علمه الله
شيئا فشيئا حتى استقر علم جملتها عنده عليه السلام اما بوحي من الله او اذن ان يشرع
في ذلك ويحكم بما اراه الله وقد كان ينتظر الوحي في كثير منها ولكنه لم يمت حتى استفرغ
علم جميعها عنده عليه السلام وتقررت معارفها لديه على التحقيق ورفع الشك
والريب وانتفاء الجهل وبالجملة فلا يصح منه الجهل بشيء من تفاصيل الشرع الذي
امر بالدعوة اليه اذ لا تصح دعوته الى ما لا يعلمه واما ما تعلق بعقده من ملكوت السموات
والارض وخلق الله وتعيين اسمائه الحسنى واياته الكبرى وامور الاخرة واشراط
الساعة واحوال السعداء والاشقياء وعلم ما كان وما يكون مما لا يعلمه الا بوحي فعلى ما
تقدم من انه معصوم فيه لا يأخذه فيما اعلم منه شك ولا ريب بل هو فيه على غاية اليقين
لكنه لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك وان كان عنده من علم ذلك ما ليس عند جميع
البشر لقوله اني لا اعلم الا ما علمني ربي ولقوله ولا خطر على قلب بشر ولا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين وقول موسى للخضر هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشدا وقوله
عليه السلام اسئلك باسمائك الحسنى ما علمت منها وما لم اعلم وقوله اسئلك بكل اسم سميت
به نفسك او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم قال
زيد بن اسلم وغيره حتى ينتهي العلم الى الله وهذا ما لا خفاء فيه اذ معلوماته تعالى لا يحاط
بها ولا منتهى لها هذا حكم عقد قلب النبي عليه السلام في التوحيد والشرع والمعارف
والامور الدينية فصل واعلم ان الامة مجمعة على عصمة النبي عليه السلام من الشيطان
وكفايته منه لا في جسمه بانواع الاذى ولا على خاطره بالوساوس وقد اخبرنا القاضي

تصويب المجتهدين الذي هو الحق والصواب عندنا ولا على قول الاخر صحيح

اتبعك

Copyright © King Saud University